

٢ مدونة سلوك من أجل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية للإغاثة في حالات الكوارث

أعدتها الإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر واللجنة الدولية
للصليب الأحمر

الغرض من مدونة السلوك

إن الغرض من مدونة السلوك هذه هو صون المبادئ التي تحكم سلوك المنظمات الإنسانية أثناء الكوارث . ولا تغطي هذه المدونة تفاصيل تنفيذ عمليات المساعدة الإنسانية ، كحساب الحصص الغذائية أو نصب مخيمات اللاجئين ، بل إنها تسمى إلى الحفاظ على مبادئ الإستقلال والفعالية والتأثير التي تشدها المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال مواجهة الكوارث والحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر . وليست هذه المدونة ملزمة . وتتوقف تطبيقها على إرادة المنظمة التي تقبل الإلتزام بالمعايير الواردة فيها .

وفي حالة حدوث نزاع مسلح ، يجب تفسير هذه المدونة وتطبيقها وفقاً للقانون الدولي الإنساني .

ملاحظة

١ تحت رعاية مؤسسة كاريتاس الدولية*، وهيئة خدمات الإغاثة الكاثوليكية*، والإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر*، والتحالف الدولي لإتقاد الطفولة*، والإتحاد اللوثري العالمي*، ومؤسسة أوكسفام*، ومجلس الكنائس العالمي*، (وهي منظمات أعضاء في لجنة توجيه المساعدات الإنسانية*) واللجنة الدولية للصليب الأحمر .

تم التقديم لمدونة السلوك أولاً، وأرفقنا بها ثلاثة ملاحق تصف محيط العمل الذي نود أن توفره الحكومات المضيفة والحكومات المانحة والمنظمات الدولية الحكومية بغية تسهيل تقديم المساعدة الإنسانية بصورة فعالة .

التعاريف

المنظمات غير الحكومية : يُقصد بها المنظمات الوطنية والدولية المستقلة عن حكومة البلد الذي أسست فيه .

الوكالات الإنسانية غير الحكومية : لقد صيغ هذا التعبير لأغراض هذا النص ، ويشمل عناصر حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر - أي اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجمعيات الوطنية الأعضاء فيه - والمنظمات غير الحكومية التي ورد تعريفها أعلاه . وتخص هذه المدونة بالتحديد الوكالات الإنسانية غير الحكومية التي تعمل في مجال مواجهة الكوارث .

المنظمات الدولية الحكومية : يُقصد بها المنظمات التي أسستها حكومتان أو أكثر . وبالتالي فهي تشمل جميع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية .

الكوارث : الكارثة عبارة عن حدث مفاجئ يسبب خسائر في الأرواح ومعاناة بشرية هائلة ، ويُلاحق أضراراً مادية بالغة .

مدونة السلوك

مبادئ أساسية للسلوك من أجل حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية في مجال تنفيذ برامج مواجهة الكوارث

١ أولوية الجوانب الإنسانية

إن الحق في الحصول على المساعدة الإنسانية وفي تقديمها ، مبدأ إنساني أساسي ينبغي أن يتمتع به مواطنو كل البلدان . وإننا نعهد بتوفير المساعدة الإنسانية حينما دعت الحاجة إليها بوصفنا أعضاء في المجتمع الدولي . وللاضطلاع بهذه المسؤولية ، لا بد من الوصول إلى السكان المتضررين دون أي عائق . ودافعنا الأول في مواجهة الكوارث هو التخفيف من معاناة البشر ، وعلى الأخص معاناة الفئات الأقل قدرة على تحمل وقع الكوارث . ولا تمثل المعونة الإنسانية التي نقدمها تحيزاً لطرف أو لآخر ، ولا تعكس موقفاً سياسياً معيناً ، ويجب ألا تُفسر بهذه الطريقة في أي حال من الأحوال .

٢ ضرورة تقديم المعونة بصرف النظر عن الإلتزام العرقي لمتلقيها أو عقيدتهم أو جنسيتهم ودون تمييز بينهم أيًا كان شكله . يجب أن تحكم الحاجة وحدها تحديد أولويات المعونة .

تعهد بالسعي إلى توفير مساعدات الإغاثة استناداً إلى تقييم متعمق لاحتياجات ضحايا الكارثة واستناداً إلى القدرات المحلية المتاحة لتلبية تلك الإحتياجات حينما أمكن . ويجب أن تأخذ كل برامجنا مبدأ التناسب ، كما يجب التخفيف من معاناة البشر حينما وُجدت ، فالحياة ثمينة في كل مكان . ولذا ، يجب أن تكون المساعدات التي نقدمها متناسبة مع المعاناة التي نسعى إلى تخفيفها . ونحن نسلم ، في تنفيذنا لهذا النهج ، بالدور الحاسم الذي تؤديه النساء في المجتمعات المعرضة للكوارث ، ونعمل على ضمان أدائهن لهذا الدور في برامج المعونة وليس تقليبه . ولا يمكن أن يكون تنفيذ مثل هذه السياسة العالمية والمحايمة والمستقلة فعالاً ما لم نتوفر لنا ولشركائنا فرص الحصول على الموارد اللازمة لتقديم مثل هذه الإغاثة المنصفة وللوصول إلى ضحايا الكوارث جميعاً دون تمييز .

٦ مواجهة الكوارث بالإعتماد على القدرات المحلية

لا تقضي الكوارث بالضرورة على قدرات الناس والمجتمعات المحلية ، وإن بدى عليهم الإرهاق للهولة الأولى . ونحن نعهد بتعزيز هذه القدرات كلما أمكن ، باستخدام الموظفين المحليين وشراء المواد المتاحة في الموقع والتعامل مع الشركات المحلية . كما نعهد بالاستعانة بالوكالات الإنسانية غير الحكومية المحلية لشارك معنا في تخطيط برامج الإغاثة وتنفيذها حيثما أمكن . كما نسعى إلى إعطاء الأولوية للتنسيق المناسب لكل أعمالنا في مجال مواجهة الكوارث . ولا بدّ من أن يضطلع المنفذون الفعليون لعمليات الإغاثة في البلدان المعنية بهذا التنسيق إذا ما أريد له أن يكون فعالاً . كما ينبغي أن يشترك في هذا التنسيق ممثلون عن هيئات الأمم المتحدة المعنية .

٧ إيجاد الوسائل القابلة بإشراك المستفيدين من البرامج في إدارة معونات الإغاثة

ينبغي ألا تُفرض مساعدات الإغاثة على المستفيدين منها في أي حال من الأحوال . والواقع أن أمثل طريقة لضمان فعالية برامج الإغاثة وإعادة التأهيل ، هي إشراك المستفيدين من هذه البرامج في تصميمها وإدارتها وتنفيذها . وسنبدل كل ما في وسعنا لتحقيق المشاركة الكاملة للمجتمعات المحلية في برامج الإغاثة وإعادة التأهيل التي تكون قد وضعناها .

٨ يجب أن يكون الغرض من معونات الإغاثة الحدّ من الضعف أمام الكوارث وتلبية الاحتياجات الأساسية

تطوري جميع عمليات الإغاثة على آثار سلبية أو إيجابية على آفاق التنمية الطويلة الأجل . ولذا ، فإننا نسعى جاهدين إلى تنفيذ برامج الإغاثة التي تقلل بشكل ملحوظ من ضعف المستفيدين أمام الكوارث المقبلة والتي ترمي إلى إيجاد أنماط معيشية قابلة للاستمرار . كما نعهد بإيلاء أهمية خاصة للإهتمامات البيئية عند تصميم برامج الإغاثة وإدارتها . ونعهد بالسعي إلى تقليل الآثار السلبية للمعونة الإنسانية عن طريق تقادي اعتماد المستفيدين على المساعدة الخارجية في الأجل الطويل .

٣ لا يجوز استخدام المعونة لدعم موقف سياسي أو ديني معين

يجب أن تكون المعونة الإنسانية متناسبة مع احتياجات الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية . ويجب ألا يكون تقديم المساعدة مشروطاً بتأييد تلقفها للأراء السياسية أو الدينية التي يحقّ لأية وكالة إنسانية غير حكومية أن تدافع عنها . ولن نقيّد الوعد بتقديم المساعدة أو تسليمها أو توزيعها باعتراف آراء سياسية أو عقائد دينية معينة أو تأييدها .

٤ لن نسمح بتسخيرنا في خدمة السياسة الخارجية للحكومات

الوكالات الإنسانية غير الحكومية وكالات مستقلة عن الحكومات . وعليه ، فإننا نرسم سياساتنا واستراتيجيات تنفيذ برامجنا بنفسنا ، ولا نسعى إلى تنفيذ سياسة الحكومة أياً كانت ، إلا إذا تطابقت مع سياساتنا المستقلة . لن نسمح أبداً ، عن علم أو عن إهمال ، باستخدامنا أو استخدام موظفينا في جمع معلومات سياسية أو عسكرية أو اقتصادية مهمة لصالح حكومات أو هيئات قد تخدم أغراضاً غير الأغراض الإنسانية البحتة . كما لن نسمح بتسخيرنا كأدوات في خدمة السياسات الخارجية للحكومات المانحة . إننا نعهد باستخدام المانحة هذه المساعدة بدافعية احتياجات المنكوبين ؛ وينبغي ألا تقدم الجهة المانحة هذه المساعدة بدافعية التخلص من فائض السلع لديها أو لتحقيق مصالحها السياسية ، في أي حال من الأحوال . علينا أن نقدر الأفراد ونشجعهم على التبرع بعملهم ومالهم لدعم نشاطنا ، وأن نسلم باستقلالية الأعمال التي تُنجز بدافع تطوعي كهذا . علينا أن نسعى إلى تجنب الإعتماد الكامل على مصدر واحد للتمويل ، وذلك لحماية استقلالنا .

٥ احترام الثقافة والتقاليد

علينا أن نحترم ثقافات وهياكل وتقاليد المجتمعات المحلية والبلدان التي نعمل فيها .

خاصة وكالات الأمم المتحدة - بغية تسهيل المشاركة الفعالة للوكالات الإنسانية غير الحكومية في مواجهة الكوارث . والغرض من هذه الإرشادات إنما هو التوجيه فحسب . فهي غير ملزمة من الناحية القانونية ، كما لا تنتظر من الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية أن تعبر عن قبولها لهذه الإرشادات عن طريق التوقيع على أية وثيقة وإن كان ذلك هدفاً يمكن أن نسعى إلى تحقيقه . ونحن نقدم هذه الإرشادات في روح من التفصح والتعاون لكي يصبح شركاؤنا على وعي بالعلاقة المثالية التي نسعى إلى إقامتها معهم .

الملحق الأول : توصيات من أجل حكومات البلدان المتضررة من الكوارث

١ ينبغي للحكومات أن تعترف بعمل الوكالات الإنسانية غير الحكومية وأن تحترم طابعه المستقل والإنساني وغير المتحيز
الوكالات الإنسانية غير الحكومية هيئات مستقلة ، على الحكومات المضيفة أن تحترم استقلالها وعدم تحيزها .

٢ ينبغي للحكومات المضيفة أن تُسهل وصول الوكالات الإنسانية غير الحكومية إلى ضحايا الكوارث بسرعة
إذا أرادت الوكالات الإنسانية غير الحكومية أن تعمل بموجب مبادئها الإنسانية ، فلا بد من أن يؤمن لها الوصول بسرعة ودون تحيز إلى ضحايا الكوارث لتزويدهم بالمساعدات الإنسانية . وعلى الحكومة المضيفة واجب تقادي عرقلة وصول هذه المساعدات وقبول أعمال هذه الوكالات غير المتحيزة وغير السياسية وذلك في إطار ممارستها لمسؤولياتها كدولة ذات سيادة . ينبغي للحكومات المضيفة أن تيسر دخول أفراد الإغاثة إلى البلد دون تأخير عن طريق إعفائهم من تأشيرات العبور والدخول والخروج بصفة خاصة ، أو باتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان منح هذه التأشيرات على وجه السرعة . ينبغي للحكومات أن تمنح تراخيص الطيران والهبوط للطائرات التي تنقل إمدادات الإغاثة الدولية وموظفيها ، طيلة مرحلة الإغاثة الطارئة .

٩ قررنا تولي المسؤولية أمام من نسعى إلى مساعدتهم وأولئك الذين نقبل منهم المساعدة

كثيراً ما تقوم بدور حلقة الوصل بين الذين يودون تقديم مساعدتهم وأولئك الذين يحتاجون إلى هذه المساعدة أثناء الكوارث ، مما يجعلنا مسؤولين أمام المستفيدين والمناجين على السواء . يجب أن تتسم كل معاملتنا مع المناجين والمستفيدين بالتفصح والشفافية . إننا نعترف بالحاجة إلى إحاطة المعنيين علماً بما نقوم به من أنشطة من حيث التمويل والفعالية على حدٍ سواء . إننا نعترف بواجبنا في ضمان مراقبة توزيع المعونات على نحو مناسب وإجراء تقييم منظم لتأثير مساعدات الإغاثة . علينا أن نسمى أيضاً إلى إحاطة المعنيين علماً - بشكل متفتح - بأثر عملنا والعوامل التي تحدّ من هذا الأثر أو تحسنه . يجب أن نقوم برامجنا على معايير مهنية صارمة وعلى الخبرة للحدّ من هدر الموارد الثمينة بأكثر قدر ممكن .

١٠ ضرورة اعتراف أنشطة الإعلام والدعاية بضحايا الكوارث كبشر ذوي كرامة وليس مجرد أشخاص يائسين

يجب احترام ضحايا الكوارث في كل الأحوال واعتبارهم شركاء فاعلين في أعمال الإغاثة . وعلينا أن نقدم في إعلامنا إلى الجمهور صورة موجزة عن حالات الكوارث تُبرز قدرات ضحايا الكارثة وتطلعاتهم وليس مجرد ضعفهم ومخاوفهم . ونحن نتعهد - عند التعاون مع وسائل الإعلام بهدف تحسين استجابة الجماهير للكارثة - بعدم إعطاء الأسبقية لمطالب الدعاية ، داخلية كانت أم خارجية ، على مبدأ زيادة مساعدات الإغاثة إلى أقصى قدر ممكن . ونتعهد أيضاً بتفادي التنافس على التغطية الإعلامية مع الوكالات الأخرى التي تعمل في مجال مواجهة الكوارث ، إذا كان من شأن مثل هذه التغطية أن تضر بالخدمات المقدمة للمستفيدين أو بأمن موظفيها أو المستفيدين من مساعداتها .

محيط العمل

بعد الموافقة - من طرف واحد - على السعي إلى الإلتزام بالمدونة أعلاه ، نعرض فيما يلي بعض المبادئ التوجيهية الإرشادية التي تصف محيط العمل الذي نود أن توفره الحكومات المانحة والحكومات المضيفة والمنظمات الدولية الحكومية - وبصفة

٥ أعمال الإغاةة في حالات النزاع المسلح
تخضع أعمال الإغاةة في حالات النزاع المسلح لأحكام القانون الدولي الإنساني ذات الصلة بالموضوع .

الملحق الثاني : توصيات من أجل الحكومات المانحة

١ ينبغي للحكومات المانحة أن تعترف بعمل الوكالات الإنسانية غير الحكومية وأن تحترم طابعه المستقل والإنساني وغير المتحيز
الوكالات الإنسانية غير الحكومية هيئات مستقلة ينبغي للحكومات المانحة أن تحترم استقلالها وعدم تحيزها ، كما ينبغي ألا تُستخدم هذه المنظمات لخدمة أي غرض سياسي أو أيديولوجي .

٢ ينبغي للحكومات المانحة أن تضمن استقلال أعمال الإغاةة عند توفير التمويل

ينبغي أن تقلل الوكالات الإنسانية غير الحكومية المساعدة المالية والمادية التي تقدمها الحكومات المانحة بدافع إنساني والعمل المستقل الذي يميز أنشطتها في مجال مساعدة ضحايا الكوارث . وترجع مسؤولية تنفيذ عمليات الإغاةة ، في نهاية المطاف ، إلى الوكالات الإنسانية غير الحكومية ويتم تنفيذها وفقاً لسياساتها .

٣ ينبغي للحكومات المانحة أن تستخدم مساعيها الحميدة لمساعدة الوكالات الإنسانية غير الحكومية في الوصول إلى ضحايا الكوارث

ينبغي للحكومات المانحة أن تعترف بأهمية تحمّل بعض المسؤوليات لضمان وصول موظفي الوكالات الإنسانية إلى مواقع الكوارث بحرية وأمان . وينبغي أن تكون مستعدة لممارسة وسانتها الدبلوماسية مع الحكومات المضيفة بهذا الخصوص عند الضرورة .

الملحق الثالث : توصيات إلى المنظمات الدولية الحكومية

١ ينبغي للمنظمات الدولية الحكومية أن تعترف بالوكالات الإنسانية غير الحكومية المحلية والأجنبية بوصفها منظمات شريكة

٣ ينبغي للحكومات أن تسهل وصول إمدادات الإغاةة ونشر المعلومات في الوقت المناسب أثناء الكوارث

تُجلب إمدادات ومعدات الإغاةة إلى البلد المنكوب للتخفيف من معاناة البشر فحسب ، وليس لتحقيق مصلحة تجارية أو كسب تجاري . ويجب أن يُسمح بدخول هذه الإمدادات إلى البلد المعني بحرية ودون قيود ويجب ألا تخضع لمطالبات معينة ، كتقديم الشهادات الفئوية الخاصة بمصدرها أو رخص الاستيراد أو التصدير أو كليهما أو غير ذلك من القيود . كما يجب ألا تخضع لضرائب الاستيراد أو رسوم المطار أو الميناء .

وينبغي أن تسهل الحكومة المضيفة الاستيراد المؤقت لمعدات الإغاةة الضرورية ، بما في ذلك السيارات والطائرات الصغيرة وأجهزة الاتصالات ، وذلك عن طريق تعليق قيود الترخيص أو التسجيل مؤقتاً . كما ينبغي ألا تقيد الحكومات إعادة تصدير معدات الإغاةة بعد انتهاء عملية الإغاةة .

ولتسهيل الاتصالات أثناء الكوارث ، ينبغي تشجيع الحكومات المضيفة على تخصيص موجات إذاعية محددة لمنظمات الإغاةة لكي تستخدمها في اتصالاتها أثناء الكوارث داخل البلد وخارجه . وعلى هذه الحكومات أن تبلغ أوساط مواجهة الكوارث - قبل حدوث الكوارث - بالموجات التي خصصتها لها . كما ينبغي أن ترخص للعاملين في مجال الإغاةة باستخدام كل وسائل الاتصال اللازمة لتنفيذ عمليات الإغاةة .

٤ ينبغي أن تسعى الحكومات إلى توفير خدمات منسقة للإعلام والتخطيط أثناء الكوارث

تعود مسؤولية تخطيط جهود الإغاةة وتنسيقها في الواقع إلى الحكومة المضيفة نفسها . وفي الإمكان تعزيز التخطيط والتنسيق بشكل ملموس بتزويد الوكالات الإنسانية غير الحكومية بالمعلومات اللازمة بشأن احتياجات الإغاةة وبما تملكه الحكومة من نظم لتخطيط جهود الإغاةة وتنفيذها بالإضافة إلى المعلومات المتعلقة بالمخاطر الأمنية التي قد تواجهها . والحكومات مدعوة إلى توفير هذه المعلومات للوكالات الإنسانية غير الحكومية .

ولتسهيل التنسيق الفعال والاستفادة المثلى من جهود الإغاةة ، ينبغي للحكومات أن تعيّن ، قبل وقوع الكارثة ، وحدة اتصال واحدة يمكن للوكالات الإنسانية غير الحكومية أن تتصل من خلالها بالسلطات الوطنية .

ينبغي أن تكون الوكالات الإنسانية غير الحكومية مستعدة للعمل مع الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات الدولية الحكومية من أجل مواجهة الكوارث بمزيد من الفعالية وفي روح من الشراكة ومع احترام كيان كل الشركاء واستقلالهم . وعلى الوكالات الدولية الحكومية أن تحترم استقلال الوكالات الإنسانية غير الحكومية وعدم تحيزها . كما ينبغي لوكالات الأمم المتحدة أن تستشير الوكالات الإنسانية عند إعداد خطط الإغاثة .

٢ ينبغي للمنظمات الدولية الحكومية أن تساعد الحكومات المضيفة على توفير إطار شامل لتنسيق أعمال الإغاثة الدولية والحكومية

ليس للوكالات الإنسانية غير الحكومية صلاحية توفير الإطار الشامل لتنسيق فيما يتعلق بالكوارث التي تتطلب استجابة دولية . إذ تقع هذه المسؤولية، عادةً، على عاتق الحكومة المضيفة والسلطات المعنية في الأمم المتحدة التي يجب أن تقدم هذه الخدمات على وجه السرعة وبشكل فعال لخدمة الدولة المتضررة وأوساط مواجهة الكوارث الوطنية والدولية . وينبغي للوكالات الإنسانية، في جميع الأحوال، أن تبذل قصارى جهدها لضمان تنسيق خدماتها بفعالية . وتخضع أعمال الإغاثة، في حالات النزاعات المسلحة، لأحكام القانون الدولي الإنساني ذات الصلة بالموضوع .

٣ ينبغي للمنظمات الدولية الحكومية أن تضمن لوكالات الإنسانية غير الحكومية الحماية الأمنية نفسها التي توفرها لوكالات الأمم المتحدة

ينبغي أن توفر لوكالات الإنسانية غير الحكومية الشريكة نفس خدمات الأمن التي توفر للمنظمات الدولية الحكومية، حيثما طلبتها .

٤ ينبغي للمنظمات الدولية الحكومية أن توفر لوكالات الإنسانية غير الحكومية المعلومات اللازمة نفسها التي توفرها لوكالات الأمم المتحدة

على المنظمات الدولية الحكومية أن تسعى إلى تبادل كل المعلومات الخاصة بتنفيذ الإستجابة الفعالة للكوارث مع الوكالات الإنسانية غير الحكومية الشريكة .

٣ شكر وتقدير

فريق موظفي مشروع « اسفير »

مديرة المشروع : نان بوزار

مديرة التدريب : سين لوري

المسؤولة الإدارية : فيرونیکا فوبرت

المساعدة الإدارية الأقدم للمشروع : إيلي برودلوك

لجنة إدارة مشروع « اسفير »

المجلس الأمريكي للعمل التطوعي ◊ رابطة إنقاذ الأطفال ◊ تعاونية الإغاثة الأمريكية الدولية في كل مكان ◊ الإتحاد اللوثري العالمي (عمل الكنائس معاً) ، سويسرا ◊ المنظمات التطوعية للتعاون في حالات الطوارئ، (فويس) ◊ هيئة الرحمة الدولية ◊ عمل الكنائس معاً ◊ أوكسفام ، بريطانيا العظمى ◊ لجنة الإستجابة الإنسانية ◊ اللجنة الدولية للصليب الأحمر ◊ الإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ◊ المجلس الدولي للوكالات الطوعية ◊ الإتحاد الدولي للجمعيات الخيرية والإجتماعية الكاثوليكية (مؤسسة كاريتاس الدولية) .

الجهات المانحة

قدمت المنظمات التالي ذكرها تمويلاً لمشروع « اسفير » إلى جانب المساهمات التي وفرتها المنظمات الأعضاء المذكورة أعلاه :

الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية ◊ وزارة التنمية في بلجيكا ◊ الوكالة الكندية للتنمية الدولية ◊ مؤسسة كاريتاس ، فرع إسبانيا ◊ وكالة المساعدة الدائرية للتنمية الدولية ◊ لجنة الطوارئ لمواجهة الكوارث ◊ وكالة الحكومة الفنلندية للتنمية ◊ مكتب المجموعة الأوروبية للشؤون الإنسانية ◊ مؤسسة فورد ◊ مؤسسة التعاون الإنمائي الإيرلندية ◊ دائرة المساعدة الإنسانية في وزارة الخارجية الهولندية ◊ وزارة الشؤون الخارجية والتجارة في نيوزيلانده ◊ وزارة الخارجية النرويجية ◊ الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي (سيدا) ◊ الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية ◊ منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) ◊ وزارة المملكة المتحدة للتنمية الدولية